

ما حكم من طلق زوجته ورفضها الذهاب إلى المحكمة الشرعية؟

الشيخ اللحيدان - مشروع كبار العلماء

صالح اللحيدان

لاخطب متزوجا من رجل مسلم وفي يوم من الايام منذ سنتين حصل بعض الخلاف العائلي بينهما وقد حلف يمين عليها بالطلاق. واليمين على الشكل التالي انت طالق على المذاهب الاربعة وكلما حللك شيخ يحرمك الف - [00:00:00](#) وكان السبب هو ان طلب منها احضار طعام الغداء تجهزت له الطعام وحملت السفارة ودخلت بها عليه فرأته يجلس هو وامرأة اخرى لم تكن له زوجة له ولكنه يعمل ما يقال له تنجيد. اي انه يحظر عليه احد الجن - [00:00:20](#) فلما رأته ذلك المنظر فوقعت من يدها الصينية الموجود عليها الطعام. فصاح بها بصوت عال وحضر اولادها واعمارهم بين السابعة والثامنة عشرة مع اليمين فاتوا الى عندي واخبروني بذلك فذهبت الى احد المشايخ فافادنا بانها قد طلقت منه شرعا. فطلبت منهم الذهاب الى المحكمة الشرعية من اجل ذلك - [00:00:41](#) من اجل فك الزواج او الطلاق فرفضوا. فقلت لهم اذا لا تدخلوا بيتي ولا ادخل بيتكم ابدا. ولي اربع اخوة شباب واختا عذبة ووالدتي ولم يدخل احد بيتها ولم تدخل بيوتهم. فما حكم ذلك؟ افيدونا جزاكم الله خيرا - [00:01:06](#) لا يجوز لها ان تبقى عنده بهذه الصفة ومعاشرته لها بعد ذلك معاشرة محرمة وقوله هذا قول في منتهى الحماقة ولم يوفق لا هو ولا هي باستثناء اسباب الخروج من هذا المأزق - [00:01:26](#) وفي اي وضع هم وهل كان عندما اصدر هذا القول كانت كان بحالة لا يملك نفسه وبلغ به الغضب الى ان انغلق عليه التفسير لم يوفقوا لم يوفق هو ولا هي - [00:01:55](#) ان يستجنوا الامر ويستكشفوا حقائقه حتى يصلوا الى مخرجا ان كان مخرج وانما تجرأوا واستهتروا ولذلك هجرانهم في محله ومجانبتهم امر تقتضيه الغيرة على دين الله والله المستعان والله اعلم - [00:02:11](#) جزاكم الله خيرا - [00:02:39](#)